

الدر المنثور

ثبت قال : نعم .

وا [لأنفذ أمر ا [فيك فقال له الرجل : لا تعجل علي حتى أخبرك .

إني ما أخذت بهذا الذنب ولكنني كنت اغتلت والد هذا فقتلته فبذلك أخذت فأمر به داود عليه السلام فقتل فاشتدت هيبتة في بني إسرائيل وشد به ملكه .

فهو قول ا [تعالى وشدنا ملكه .

وأخرج ابن جرير والحاكم عن السدي Bه في قوله وشدنا ملكه قال : كان يحرسه كل يوم وليلة أربعة آلاف وفي قوله وآتيناه الحكمة قال : النبوة وفصل الخطاب قال : علم القضاء .

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس Bهما وآتيناه الحكمة قال : أعطي الفهم .

وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد Bه وآتيناه الحكمة قال :

الصواب وفصل الخطاب قال : الإيمان والشهود .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن مجاهد Bه فصل الخطاب قال : أصابة القضاء وفهمه .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن أبي عبد الرحمن Bه وفصل الخطاب قال : فصل القضاء .

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن الحسن Bه وفصل الخطاب قال : الفهم في القضاء .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير والبيهقي عن شريح Bه وفصل الخطاب قال : الشهود والإيمان .

وأخرج البيهقي عن أبي عبد الرحمن السلمي Bه .

أن داود عليه السلام أمر بالقضاء فقطع به فأوحى ا [تعالى إليه : أن استحلفهم باسمي وسلهم البيئات قال : فذلك وفصل الخطاب .

وأخرج ابن جرير والبيهقي عن قتادة Bه وفصل الخطاب قال : البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه .

وأخرج ابن جرير عن الشعبي Bه في قوله وفصل الخطاب قال : هو قول الرجل : أما بعد